

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٣١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد الدائرة ١٩ (كلى) للنظر فى أمر مد حبس المتهمين فى القضية

رقم ٥٣٧٥١ لسنة ٢٠١٣ جنح مدينة نصر أول ، وذلك بجلسة ٢٠١٤/١/٢ إلى أكاديمية الشرطة

بالتجمع الأول بالقاهرة الجديدة ، بدلاً من مقرها الحالى بمحكمة شمال القاهرة الكلية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/١/٢

صدر فى ٢٠١٤/١/١

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد